

القضاء الدولي كآلية لتسوية منازعات الإستثمار

The International Judiciary as a Mechanism for Settling Investment Disputes

نوي أحمد¹، نويس نبيل²، لقليب سعد³¹ ط/د، مخبر آفاق الحوكمة للتنمية المحلية المستدامة، قسم الحقوق، معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية، المركز الجامعي بركة،

طريق امدوكال، بركة، 05001، الجزائر، ahmed.noui@cu-barika.dz

² د، مخبر آفاق الحوكمة للتنمية المحلية المستدامة، قسم الحقوق، معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية، المركز الجامعي بركة،

طريق امدوكال، بركة، 05001، الجزائر، nabil.nouis@cu-barika.dz

³ د، مخبر آفاق الحوكمة للتنمية المحلية المستدامة، قسم الحقوق، معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية، المركز الجامعي بركة،

طريق امدوكال، بركة، 05001، الجزائر، saad.louglaib@cu-barika.dz

القبول: 2024-11-23

الاستلام: 2024-07-03

ملخص:

يعد القضاء الدولي آلية حيوية لتسوية المنازعات الاستثمارية التي تنشأ بين الدول والمستثمرين الأجانب. مع تزايد العولمة والتدفقات الاستثمارية عبر الحدود، تبرز الحاجة إلى نظام قانوني عادل وفعال لحل النزاعات الاستثمارية. يتيح القضاء الدولي عبر مؤسسات مثل محكمة التحكيم الدائمة ومحكمة العدل الدولية ومحكمة الإستثمار العربية، للمستثمرين والدول الوصول إلى تسويات قانونية متوازنة.

سنقوم بدراسة فعالية هذه الأجهزة ودورها في تحقيق تسويات قانونية متوازنة، مما يضمن الثقة المتبادلة ويجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة. تتجلى أهمية هذا النظام في تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار السياسي في الدول المضيفة، وبالتالي خلق بيئة استثمارية مستقرة وآمنة على الصعيد العالمي.

كلمات مفتاحية: القضاء الدولي، النزاعات الإستثمارية، التسويات القانونية، الإستثمارات الأجنبية.

تصنيفات JEL: L, L, L, G

Abstract:

International adjudication serves as a vital mechanism for resolving investment disputes between states and foreign investors. The need for a

fair and effective legal system to address investment disputes becomes evident with the increasing globalization and cross-border investment flows. International adjudication, through institutions such as the Permanent Court of Arbitration, the International Court of Justice, and the Arab Investment Court, allows investors and states to achieve balanced legal settlements.

This study will examine the effectiveness of these bodies and their role in achieving balanced legal settlements, thereby ensuring mutual trust and stimulating foreign direct investment. The importance of this system is reflected in its contribution to economic development and political stability in host countries, consequently creating a stable and secure investment environment globally.

Keywords: International adjudication, investment disputes, legal settlements, foreign investments.

JEL Classification Codes: L, L, L, G

المؤلف المراسل: نوي أحمد، الإيميل: ahmed.noui@cu-barika.dz

1. مقدمة:

شهد المشهد الاقتصادي العالمي ازديادًا ملحوظًا في حجم الاستثمارات عبر الحدود، وهو ما ساهم في تعزيز النمو والتطور الاقتصادي. لكن مع هذا الارتفاع جاءت تحديات قانونية فريدة، خاصة في مجال حماية المستثمرين الأجانب وتسوية المنازعات التي قد تنشأ بينهم وبين الدول المضيفة. يعد القضاء الدولي آلية محورية لحل النزاعات الاستثمارية التي تنشأ بين الدول ذات السيادة والمستثمرين الأجانب. مع زيادة التفاعل العالمي وتدفق الاستثمارات عبر الحدود، تصبح الحاجة إلى إطار قانوني عادل وفعال لإدارة هذه النزاعات أكثر إلحاحًا. توفر المؤسسات التي تمثل القضاء الدولي، مثل محكمة التحكيم الدائمة ومحكمة العدل الدولية ومحكمة الاستثمار العربية، منصات لتحقيق تسويات قانونية متوازنة.

تهدف هذه الدراسة إلى التحقيق في فعالية هذه الهيئات القضائية وإسهاماتها في تعزيز التسويات القانونية العادلة، من خلال إلقاء الضوء على نقاط القوة والضعف في هذه الأجهزة القضائية، وتمهيد

الطريق لتحسينات محتملة يمكن أن تعزز بشكل أكبر كفاءة وإنصاف تسوية المنازعات في مجال الاستثمار الدولي، وبالتالي تعزيز الثقة المتبادلة وتحفيز الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

ينبع الاهتمام بدراسة دور القضاء الدولي في منازعات الاستثمار من احتمالية نشوب خلافات داخل بيئة الاستثمار الديناميكية هذه. ومن ثم، فإن هناك حاجة ماسة إلى فهم كيفية تأثير هذه الآليات القضائية على الاستقرار السياسي والاقتصادي العالمي.

بناءً على ما سبق، يمكننا طرح الإشكالية التالية: هل تُعدّ أجهزة القضاء الدولي أدوات فعّالة في تسوية منازعات الاستثمار؟

للإجابة على هذه الإشكالية، ارتأينا تقسيم الدراسة إلى مبحثين. سنتناول في المبحث الأول دور هذه الأجهزة، بينما سنخصص المبحث الثاني لدراسة فعالية هذه الأجهزة. سنتبع المنهج الوصفي لوصف المعطيات الخاصة بكل جهاز، بالإضافة إلى المنهج التحليلي لتحليل المعطيات ودراسة فعالية هذه الأجهزة.

2- دور القضاء الدولي في تسوية منازعات الاستثمار

في عالم يتسم بالتباطؤ والتعقيد المتزايد، يبرز النظام القضائي الدولي كعنصر حاسم في ضمان استقرار وعدالة العلاقات الدولية؛ الحاجة إلى مؤسسات قضائية موثوقة ومُعترف بها على نطاق واسع تصبح أكثر إلحاحاً لمواجهة التحديات والمنازعات التي تعترض الدول والكيانات المختلفة، خصوصاً في ميدان الاستثمارات؛ ضمن هذا النطاق الواسع، تتبوأ المحاكم الدولية مكانة محورية في النسيج القانوني العالمي، حيث تعزز من تطبيق وتنمية القوانين التي تفضي إلى تحقيق العدالة ودعم التنمية المستدامة.

تسليط الضوء على دور القضاء الدولي لا يعد فقط بمثابة استعراض للنظام القضائي، بل هو أيضاً تأكيد على الحاجة الملحة لوجود إطار قانوني يعالج بفعالية وعدالة النزاعات التي قد تنشأ في العلاقات الاقتصادية والاستثمارية بين الدول؛ في هذه الديناميكية المعقدة، تستمد المحاكم الدولية قوتها من التزامها بمبادئ القانون العام والعدل، مما يوفر الأساس لعلاقات دولية مستقرة ومتوازنة

سنتطرق من خلال هذا العنوان، لثلاثة أجهزة دولية قضائية؛ بداية بمحكمة العدل الدولية، ثم

محكمة التحكيم الدائمة، وأخيراً محكمة الاستثمار العربية

2-1- محكمة العدل الدولية

تُعد محكمة العدل الدولية ركناً أساسياً في هيكل العدالة العالمية، وتلعب دوراً محورياً في تسوية النزاعات الدولية التي تشمل قضايا الاستثمار. تتميز هذه المحكمة بأنها منبر للنظام القانوني العالمي ومظهر للالتزام الدول بجل الخلافات بطرق سلمية. من خلال تأسيسها وتطور اختصاصاتها، تُسهم محكمة العدل الدولية في تعزيز الثقة بين الدول والمستثمرين، مما يعكس أهميتها في دعم الاستقرار الاقتصادي والقانوني على المستوى الدولي

سنعرض من خلال هذا العنصر؛ تعريف هذه المحكمة ومن ثم تأسيسها، ثم نبرز اختصاصها في مجال منازعات الاستثمار

2-1-1- تعريف محكمة العدل الدولية وتأسيسها

وفقاً للمادة 92 من ميثاق الأمم المتحدة، تُعرّف محكمة العدل الدولية بأنها الجهاز القضائي الأساسي للأمم المتحدة، وتعمل وفقاً لنظام أساسي مُلحق بالميثاق ومُستند إلى النظام الأساسي للمحكمة الدائمة للعدل الدولي، الذي يُعد جزءاً لا يتجزأ منه (رضوان، 2013، صفحة 457). تلعب هذه المحكمة؛ التي تتخذ من لاهاي بهولندا مقراً لها وبدأت عملها في عام 1946، (حديدي، 2023، صفحة 244) دوراً مركزياً في تسوية المنازعات بين الدول.

هذه المحكمة ليست مجرد منظمة دولية مستقلة كسابقتها التي كانت تعمل تحت مظلة عصبة الأمم، بل تعد جزءاً من الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة بسلطة قضائية محددة. (درباش، 1999، صفحة 99)

المحاولات الأولى لإنشاء محكمة دولية دائمة تعود إلى اتفاقيات لاهاي في عامي 1899 و1907، التي لم تفلح في تحقيق الأهداف المرجوة منها. هذا الإخفاق دفع الفقهاء والمنظمات المعنية بالقانون الدولي للمطالبة بإنشاء هيئة قضائية منظمة ودائمة، مما أسفر عن تأسيس محكمة العدل الدولية الدائمة التي قامت بمهامها لنحو ربع قرن. بيد أن الحرب العالمية الثانية شلت قدرتها على العمل، مما استدعى تعليق أنشطتها مع حل عصبة الأمم. (درباش، 1999، صفحة 97)

عند النظر في إعادة تنظيم النظام القضائي الدولي خلال وبعد الحرب، نشأت فكرتان؛ الأولى تدعو للإبقاء على المحكمة الدائمة للعدل الدولي، والثانية تدعو لإنشاء محكمة جديدة. الفكرة الثانية انتصرت، وتوجت بمؤتمر في واشنطن عام 1945 شاركت فيه 44 دولة، أصدر مشروع النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. وقد تم التصديق على هذا المشروع في مؤتمر الأمم المتحدة في سان فرانسيسكو وأُلحق بميثاق المنظمة الدولية الجديدة، مما جعل المحكمة الجديدة تعتبر امتدادًا للمحكمة القديمة من الناحية الواقعية، مع التمييز الواضح بين النظامين نظرًا لإلحاق نظام المحكمة الجديدة بميثاق الأمم المتحدة. (هاني، 2010، صفحة 120)

كما سبق نقول، أن انتقال الاختصاصات من محكمة العدل الدائمة إلى المحكمة الجديدة تُظهر كيف أن الفشل النسبي للمحاولات الأولى لإنشاء نظام قضائي دولي دائم قد أثر في صياغة هيكل أكثر استقرارًا وفعالية. الفكرة الثانية التي تبنت إنشاء محكمة جديدة تُظهر تكيف النظام الدولي مع التحديات السياسية والقانونية المتغيرة، مما يعكس رغبة المجتمع الدولي في تعزيز الأمن القانوني عبر إرساء مؤسسات قضائية ثابتة وموثوقة.

2-1-2- اختصاص المحكمة في منازعات الاستثمار

محكمة العدل الدولية تؤدي دورًا مزدوجًا يشمل تسوية النزاعات القانونية بين الدول وفقًا للقانون الدولي، بالإضافة إلى تقديم الاستشارات القانونية لأجهزة ووكالات الأمم المتحدة المخولة. تقتصر مشاركة الأفراد في التقاضي أمام المحكمة على الأشخاص ذوي الشخصية القانونية الدولية، مما يحتم على المستثمرين الأجانب اللجوء إلى دولهم لتقديم الحماية الدبلوماسية في حال تعرضهم للضرر. هذه الحماية تستلزم استنفاد كافة السبل القانونية المحلية قبل الرفع إلى المحكمة الدولية وتتطلب أن يكون المستثمر لم يتسبب بنفسه في الضرر الذي لحق به. تشمل الشروط الأساسية للحماية الدبلوماسية وجود رابطة جنسية بين المستثمر ودولته والالتزام بمبدأ الأيدي النظيفة. (حديدي، 2023، الصفحات 244-246)

الاختصاص النوعي لمحكمة العدل الدولية يعتمد على وجود معاهدة أو تصريح من الدول بقبول الاختصاص القضائي (رضوان، 2013، صفحة 471). يمكن أن يكون هذا النوع من الحماية محدود

الفعالية بسبب الاعتبارات السياسية والاقتصادية التي قد تحد من استعداد دولة المستثمر لتبني قضايا رعاياها، فضلاً عن التعقيدات الناتجة عن تعارض مبدأ السيادة مع الحماية الدبلوماسية، مما قد يؤدي إلى توترات سياسية بين الدول المعنية. (حديدي، 2023، صفحة 246)

من خلال ما سبق يظهر أن محكمة العدل الدولية، عبر دورها المزدوج، تعزز أهمية النظام القضائي في تطبيق القانون الدولي والعدالة بين الدول. إلا أن القيود المفروضة على التقاضي من قبل الأفراد تظهر التحديات الكبيرة في توفير حماية شاملة للمستثمرين الأجانب، وخاصة في ظل الاعتماد على الحماية الدبلوماسية. هذا الوضع يكشف عن التعقيدات القائمة بين السيادة الوطنية والحقوق الدولية، ويبرز كيف يمكن أن تتأثر العدالة بالاعتبارات السياسية والاقتصادية، مما قد يقود إلى توترات دولية في محاولات تحقيق التوازن بين حماية حقوق الأفراد واحترام سيادة الدول.

2-2- محكمة التحكيم الدائمة

محكمة التحكيم الدائمة تُعد ركيزة أساسية في النظام القانوني الدولي، موفرةً إطاراً لتسوية النزاعات بين الدول والمستثمرين عبر آليات محايدة وفعالة. هذه المؤسسة، التي نشأت من الحاجة إلى حل الخلافات الدولية بطريقة منظمة، تلعب دوراً حاسماً في الإدارة القضائية لمنازعات الاستثمار، مما يعكس أهميتها المتزايدة.

سنوضح من خلال هذا العنوان كيفية نشأة هذا الجهاز وتعريفه، ثم نبرز اختصاصاته، وكذا نقوم بتقييم فعاليتها انطلاقاً من بعض القضايا.

2-2-1- نشأة محكمة التحكيم الدائمة

تأسست المحكمة الدائمة للتحكيم بموجب معاهدة لاهاي في 29 يوليو 1899، والتي جاءت نتيجة لمؤتمر لاهاي للسلام بمبادرة من القيصر الروسي نيكولاي الثاني. (الجبلي، 2017، صفحة 375)

هذه المحكمة التي أُنشئت كمنظمة دولية، كانت تهدف إلى توفير وسيلة سلمية لحل النزاعات بين الدول عندما تفشل الجهود الدبلوماسية. (الأحدب، 2008، صفحة 50)

تم تصميم المحكمة ليس كهيئة قضائية دائمة بالمعنى القانوني التقليدي، بل كجسم يعمل على تشكيل محاكم مؤقتة خاصة بكل نزاع يُعرض عليها. بعد إصدار حكمها في النزاع المعين، تنتهي مهمة المحكمة بالنسبة لذلك النزاع. تمت مراجعة المعاهدة الأصلية للاهاي وتحديثها خلال المؤتمر الثاني للسلام الذي عُقد في لاهاي في 1 أكتوبر 1907، مما سمح بتوسيع نطاق وأدوار المحكمة الدائمة للتحكيم. (الجبلي، 2017، صفحة 375).

تُعرف محكمة التحكيم الدولية بأنها هيئة ظرفية، لكنها توفر إطارًا دائمًا للمحاكم المؤقتة، كما وصفها الفقيه الفرنسي لويس رينو. تقع المحكمة في مدينة لاهاي، وتضم مكتبًا دوليًا يحفظ لائحة المحكمين، مما يسهل على الدول الاختيار من بينهم لتسوية نزاعاتها. تُدار المحكمة بواسطة مجلس إداري دائم يشرف على الشؤون الإدارية والمكتب الدولي. على الرغم من أن المحكمة تُعتبر دائمة من حيث الاسم، فإن طبيعتها الظرفية واختياريتها تعني أن الدول المتنازعة قد تختار أي هيئة أخرى للتحكيم. بعض الدول حاولت منحها شكلاً من الدوام والانتظام، ولكن هذا المسعى واجه معارضة، فاستعاض عنه بإنشاء لوائح تضم أسماء محكمين من مختلف الدول. المحكمة تعمل بشكل غير منتظم ولا تشكل من قضاة دائمين، بل تعتمد على قائمة تضم أسماء محكمين يعينهم الأطراف المتنازعة للفصل في نزاعاتهم بكل حرية. (بلقاسم، 2006، الصفحات 44-45).

يمكننا القول ان المحكمة الدائمة للتحكيم تُظهر نموذجًا فريدًا في تاريخ النظام القضائي الدولي، حيث تجمع بين الطابع الظرفي لعملياتها والدوام في توفير الإطار القانوني. من خلال هذا النموذج، توفر المحكمة آلية مرنة للدول لحل نزاعاتها بطريقة سلمية، مما يعزز من فعالية الدبلوماسية الدولية ويقدم بديلاً عند فشلها. كما أن التطورات التي شهدتها مع مرور الوقت تعكس محاولات التكيف مع التحديات الجديدة والحفاظ على مصداقيتها كهيئة تحكيمية معترف بها عالميًا.

2-2-2- اختصاصاتها في منازعات الاستثمار

تقوم المحكمة الدائمة للتحكيم بدور حيوي في حل النزاعات التي قد تظهر بين الدول، الهيئات الحكومية، المنظمات الدولية، والأطراف الخاصة، سواء كانت هذه النزاعات ثنائية أو متعددة الأطراف.

المحكمة لديها القدرة على تعيين المحكمين أو المساهمة في تعيينهم لتسوية هذه النزاعات. في 26 مارس 1962، صادق المجلس الإداري للمحكمة على قواعد خاصة بالتحكيم وتسوية النزاعات بين الدول والكيانات الخاصة، مما يسمح بتشكيل لجان تتكون من ثلاثة محكمين يختارهم الأطراف المتنازعة. في حالة عدم توافق الأطراف على اختيار المحكمين، يمكن الاستعانة بالأمانة العامة للمحكمة لاختيارهم. وعلى الرغم من أن المحكمة مخولة للنظر في النزاعات بين الدول المضيفة للاستثمارات والمستثمرين الأجانب، فإن هذا لا يضمن الوصول المفتوح لجميع المستثمرين للتقاضي أمامها، إذ يجب أن تكون الدولة التي ينتمي إليها المستثمر طرفاً في اتفاقية عام 1907، مما يحد من إمكانية وصول معظم مستثمري الدول النامية إلى هذه المحكمة. (الجبلي، 2017، الصفحات 375-376)

مما سبق نقول ان المحكمة الدائمة للتحكيم تلعب دوراً محورياً في الحفاظ على النظام القانوني الدولي من خلال تسوية النزاعات المتنوعة والمعقدة. تعكس هذه الآلية قدرة النظام الدولي على التكيف مع مختلف السياقات القضائية، إلا أن هناك تحديات تتعلق بالوصول المحدود لبعض الأطراف، خصوصاً المستثمرين من الدول النامية، وهو ما يستدعي إعادة النظر في القوانين الدولية لتعزيز العدالة والمساواة. تبرز هذه العملية أهمية التوازن بين السيادة الوطنية والحاجة لنظام قضائي دولي فعال وشامل.

2-2-3- تقييم فعالية المحكمة من خلال أمثلة واقعية

في عام 1911 نظرت محكمة التحكيم الدائمة في قضية سافر كار، حيث احتجت الحكومة الفرنسية على تسليم شخص هندي كان قد هرب أثناء توقف باخرة بريطانية في مرسيليا. الحكومة الفرنسية اعتبرت أن تسليمه دون إجراءات قضائية ينتهك سيادتها. لكن، قررت المحكمة رفض الادعاء الفرنسي، معللة ذلك بغياب العنف أو التدليس في عملية التسليم، وأكدت على ضرورة أن تحترم فرنسا قوانينها مع تجنب ارتكاب الأخطاء. (بلقاسم، 2006، صفحة 48)

في نفس العام، أثّرت قضية كانيفارو بين البيرو وإيطاليا، تمحورت حول الحماية الدبلوماسية التي منحتها إيطاليا لشخص يحمل جنسية مزدوجة، بيروفية وإيطالية. البيرو احتجت معتبرة أن جنسيته الفعلية

هي البيروية استناداً إلى تصرفاته التي تعكس ارتباطه بالبيرو، مثل ترشحه للانتخابات. المحكمة أيدت هذا الموقف وأكدت على أن جنسيته البيروية هي المعتبرة (بلقاسم، 2006، صفحة 49).

يمكننا القول ان هاتين القضيتين تبرزان فعالية محكمة التحكيم الدائمة في التعامل مع قضايا معقدة تتقاطع فيها السياسة والقانون. القضية الأولى تعكس تقدير المحكمة لمبادئ السيادة والقانون الدولي، بينما تُظهر الثانية قدرتها على تقييم الجنسية الفعلية بناءً على سلوك الأفراد والتزاماتهم. هذه القرارات تُشكل نماذج لكيفية حل النزاعات الدولية بطرق تحفظ كرامة الأفراد وسيادة الدول، مؤكدة على دور المحكمة كأداة فعالة للتحكيم الدولي.

تعكس هذه الأمثلة الواقعية القدرة المتميزة للمحكمة على تقديم حلول عادلة وموضوعية للنزاعات الدولية. من خلال الاستناد إلى مبادئ قانونية واضحة وتقييم شامل للظروف المحيطة بكل قضية، تُظهر المحكمة التزامها بتعزيز العدالة الدولية. كما تسلط الضوء على أهمية وجود هيئات تحكيم مستقلة قادرة على الفصل في النزاعات بحيادية وفعالية، مما يسهم في تعزيز الثقة بالنظام القانوني الدولي.

2-3- محكمة الاستثمار العربية

تُعد محكمة الاستثمار العربية جزءاً مهماً من النظام القانوني في العالم العربي، حيث تعمل على تسوية النزاعات الاستثمارية بطرق عادلة وفعالة. تسهم هذه المحكمة في تعزيز بيئة الاستثمار وجذب الاستثمارات الأجنبية، من خلال توفير إطار قانوني موحد يضمن حقوق جميع الأطراف المعنية. سنتطرق من خلال هذا العنوان لتأسيس هذه المحكمة وأهدافها، ومن ثم نبرز اختصاصاتها واجراءات التقاضي امامها، واخيرا نعرض بعض النزاعات التي عرضت عليها.

2-3-1- تأسيس محكمة الاستثمار العربية وأهدافها

أنشئت محكمة الاستثمار العربية بموجب الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية لعام 1980، وذلك بهدف إنشاء محكمة إقليمية متخصصة في فض المنازعات الاستثمارية على مستوى الوطن العربي. تتميز هذه المحكمة بكونها أكثر دراية بالواقع المحلي والفقہ القانوني السائد في المنطقة مقارنة بالحاكم الدولية، مما يمكنها من وضع سوابق قضائية تتناسب مع النظام القانوني الإقليمي. تُفضل حل النزاعات

الاستثمارية داخل الإقليم ذاته بدلاً من اللجوء إلى المحاكم الدولية، مما يعزز فعالية وملاءمة القرارات القضائية. (العاني، 2021، صفحة 499)

تطبق منازعات الاستثمار في الدول العربية أحكام هذه المحكمة وفقاً لقوانين الاستثمار الوطنية، واعتمدتها العديد من الاتفاقيات الثنائية بين الدول العربية كوسيلة لفض المنازعات. تأسست المحكمة بشكل رسمي عام 1985 عندما أصدرت نظامها الأساسي الذي يحدد واجبات القضاة وحقوقهم وإجراءات التقاضي وكيفية إصدار الأحكام وتنفيذها. خلال انعقاد الجمعية العامة للمحكمة في الفترة من 25 فبراير إلى 3 مارس 1986، أقرت لائحة داخلية تضبط كيفية إدارة المحكمة ومختلف سجلاتها. (هروزي، 2018، الصفحات 96-97)

تتكون المحكمة من خمسة قضاة على الأقل وعدد من الأعضاء الاحتياطيين، ينتمي كل منهم إلى جنسية عربية مختلفة، ويتم اختيارهم من قبل المجلس الاقتصادي لجامعة الدول العربية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. يرشح كل دولة طرف اثنين من القانونيين العرب ذوي الكفاءة العالية لتولي المناصب القضائية، ويختار المجلس من بينهم رئيساً للمحكمة. يقع مقر المحكمة في المقر الدائم لجامعة الدول العربية، إلا أنه يمكن عقد جلساتها في مكان آخر بقرار مسبب. تمكّنت المحكمة من إعداد لوائحها وقواعد عملها وتشكيل دوائرها بما لا يقل عن ثلاثة أعضاء، مما يؤكد صحة تشكيلها وقدرتها على إصدار الأحكام بشكل فعال ومناسب. (العاني، 2021، صفحة 500)

من خلال ما سبق، يمكننا تعريف محكمة الاستثمار العربية بأنها هيئة قضائية، مختصة بفض المنازعات الاستثمارية بين الدول العربية لضمان تحقيق العدالة وتعزيز بيئة الاستثمار في المنطقة.

إن هذه المحكمة تمثل خطوة مهمة في تعزيز التعاون الاقتصادي والقانوني بين الدول العربية. من خلال إنشائها، تسعى الدول الأعضاء إلى توفير إطار قانوني موحد يمكن من خلاله تسوية النزاعات الاستثمارية بفعالية وعدالة، مما يعزز من الثقة بين المستثمرين والدول المضيفة. تميز المحكمة بمعرفتها العميقة بالواقع القانوني المحلي يتيح لها إصدار أحكام تتناسب مع الاحتياجات والتحديات الخاصة بالمنطقة، مما

يقلل من الاعتماد على المحاكم الدولية ويعزز السيادة القانونية للدول العربية. تعد هذه المحكمة نموذجاً للتكامل الإقليمي القانوني الذي يسهم في خلق بيئة استثمارية مستقرة وجاذبة.

2-3-2- اختصاص المحكمة وإجراءاتها

تشمل اختصاصات محكمة الاستثمار العربية نوعين رئيسيين: الاختصاص القضائي والاختصاص الاستشاري. يختص الاختصاص القضائي بالفصل في المنازعات التي تعتبر قراراتها ملزمة للأطراف. وفقاً للاتفاقية، يمتد نطاق الاختصاص القضائي إلى المنازعات المتعلقة بتطبيق أحكام الاتفاقية أو الناتجة عنها، وكذلك المنازعات المتعلقة بالاستثمار التي يتفق أطرافها على إدخالها ضمن ولاية المحكمة، حتى في حال وجود اتفاق سابق على التحكيم أو القضاء الدولي. (عكاشة، 2014، الصفحات 153-154)

أما الاختصاص الشخصي للمحكمة، فيشمل النزاعات بين دولتين أو أكثر من الدول الأطراف، بين دولة طرف والمؤسسات والهيئات العامة التابعة للأطراف الأخرى، أو بين هذه المؤسسات والهيئات والمستثمرين العرب. كما يشمل اختصاصها النزاعات بين الجهات التي توفر ضمانات للاستثمار طبقاً للاتفاقية. تغطي المحكمة منازعات الاستثمار بين الدول العربية والمستثمرين العرب من دول أخرى، مع ملاحظة أنه قد يكون من المفيد توسيع هذا الاختصاص ليشمل النزاعات الاستثمارية مع الأطراف غير العربية. (عكاشة، 2014، صفحة 154)

فيما يخص الاختصاص الاستشاري، يحق للمحكمة إصدار آراء غير ملزمة بناءً على نص المادة 36 من الاتفاقية، بشرط أن تكون المسألة ضمن اختصاص المحكمة، وأن يكون الطلب مقدماً من أحد الأطراف، أو المجلس الاقتصادي، أو الأمين العام لجامعة الدول العربية. (النظامي، 2002، صفحة 225)

حددت المواد من 24 إلى 28 من النظام الأساسي للمحكمة إجراءات التقاضي، بما في ذلك كيفية رفع الدعوى، ومشمولات عريضة الدعوى، وتبادل المذكرات، والرسوم المطلوبة. يتولى المفوض تحضير الدعوى وهيئتها للمرافعة، ويقدم تقريراً يحدد الوقائع والمسائل القانونية محل النزاع. يحق لكل طرف أن يقدم دفاعه شفاهةً أو كتابةً، بواسطة محامٍ مقبول للمرافعة أمام محكمة الاستئناف أو ما يعادلها في إحدى الدول

العربية. الاتفاقية تتيح لغير الأطراف المتأثرين بالحكم التقدم بطلب تدخل إذا كانت لهم مصلحة تؤثر عليها نتائج الدعوى. (العاني، 2021، الصفحات 505-506)

يمكننا القول إن محكمة الاستثمار العربية كهيئة قضائية تساهم في تسوية النزاعات الاستثمارية بين الدول العربية والمستثمرين العرب، مما يعزز مناخ الاستثمار في المنطقة. عبر الجمع بين الاختصاص القضائي الملزم والاستشاري غير الملزم، توفر المحكمة إطاراً قانونياً شاملاً لحل النزاعات بفعالية وعدالة. توسيع اختصاص المحكمة ليشمل المستثمرين غير العرب قد يزيد من جاذبيتها للاستثمارات الأجنبية، مما يدعم التنمية الاقتصادية في المنطقة.

2-3-3- دراسة حالات منازعات الاستثمار التي نظرت فيها المحكمة

في أبريل 2015 قضت محكمة الاستثمار العربية بعدم اختصاصها في الدعوى التي أقامها مجموعة من رجال الأعمال العرب ضد الدولة المصرية، والتي طالبوا فيها بتعويض قدره 50 مليون دولار. بدأت النزاع بعد أن أنشأ هؤلاء رجال الأعمال شركة في مصر تعمل في تجارة وتسويق وتوزيع المواد الغذائية، ودخلوا في نزاعات تجارية مع أحد رجال الأعمال المصريين تم نظر بعضها أمام القضاء الوطني. قررت المحكمة أن مجال عمل الشركة لا يدخل ضمن مفهوم الاستثمار الذي تختص المحكمة بنظر الدعاوى الناشئة عنه، وأنه لا يجوز اللجوء إليها في شأن ما تم البت فيه من المحاكم المصرية. (حديدي، 2023، الصفحات 249-250)

في قضية أخرى رفضت المحكمة الدعوى المقدمة من شركة تنمية الاستشارات الإدارية والتسويقية، وهي شركة سعودية، ضد الحكومة التونسية ولجنة تنظيم دورة ألعاب البحر الأبيض المتوسط لعام 2001، وألزمت الشركة المدعية بدفع تكاليف الدعوى. تعود القضية إلى عقد تم توقيعه عام 1999 بمنح الشركة حقوق البث الإذاعي والتلفزيوني والإشعاري لدورة الألعاب، ولكن الشركة اكتشفت أن الحكومة التونسية كانت قد تعاقدت مع الخطوط التونسية على نفس الحقوق قبل أربعة أشهر من التعاقد. قامت الحكومة بإلغاء العقد من جانب واحد، مما دفع الشركة السعودية إلى اللجوء للمحكمة، التي حكمت في النهاية لصالح الحكومة التونسية. (حديدي، 2023، الصفحات 250-251)

يمكننا القول إن قرارات محكمة الاستثمار العربية تُظهر تحديات جمة تواجهها في تحقيق العدالة وحماية حقوق المستثمرين العرب. الأحكام الصادرة، مثل رفض الدعوى ضد مصر وعدم الاختصاص في قضية السعودية وتونس، قد تثير شكوك المستثمرين حول فعالية المحكمة كضمانة قانونية لحماية استثماراتهم. هذه الانتقادات تؤكد الحاجة إلى إعادة النظر في إجراءات المحكمة وتعزيز استقلاليتها وحياديتها لضمان تحقيق العدالة.

لتحقيق دور أكثر فعالية، يجب على محكمة الاستثمار العربية تبسيط وتيسير إجراءات اللجوء إليها، وتعزيز الشفافية في عملياتها، وضمان الحيادية التامة بعيداً عن تأثيرات الدول الأعضاء. مثل هذه التحسينات ستساهم في استعادة الثقة بالمحكمة كآلية فعالة لحل النزاعات الاستثمارية، وبالتالي تعزيز بيئة الاستثمار في الدول العربية وجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية.

3-فعالية القضاء الدولي في تسوية منازعات الاستثمار

تلعب فعالية القضاء الدولي دوراً حاسماً في تعزيز بيئة الاستثمار العالمية، من خلال توفير آليات قانونية لحل النزاعات التي تنشأ بين المستثمرين والدول. تُعتبر محكمة العدل الدولية ومحاكم التحكيم الدائمة، مثل محكمة الاستثمار العربية، من المؤسسات القضائية التي تسهم في تحقيق العدالة والاستقرار في العلاقات الاقتصادية الدولية. هذه المؤسسات ليست فقط ملاذاً للمستثمرين الذين يبحثون عن إنصاف لحقوقهم، بل تساهم أيضاً في تعزيز الثقة بين الدول والمستثمرين، مما يشجع على تدفق الاستثمارات عبر الحدود ويسهم في التنمية الاقتصادية العالمية.

من خلال تطبيق القوانين الدولية ومعايير العدالة، تتمكن هذه المحاكم من معالجة قضايا الاستثمار المعقدة بطريقة محايدة ومنصفة. الأحكام الصادرة عن هذه المحاكم لا تقتصر على حل النزاعات الفردية فقط، بل تضع أيضاً سوابق قانونية تسهم في تطوير النظام القانوني الدولي. ومع ذلك، تتطلب فعالية هذه المحاكم تحديثات مستمرة للإجراءات والقوانين لضمان استجابتها للتحديات المتغيرة في عالم الاستثمار الدولي. تعزيز استقلالية هذه المؤسسات وضمان حياديتها يظل عنصراً أساسياً في زيادة فعالية القضاء الدولي في تسوية منازعات الاستثمار، بما يعزز مناخ الاستثمار ويسهم في استقرار الاقتصاد العالمي.

سنسلط الضوء من خلال هذا العنوان على التحديات التي تواجه المحاكم الدولية، وثم نبرز مزايا وعيوب اللجوء إلى القضاء الدولي، ونبين أخيراً مستقبل القضاء الدولي.

3-1- التحديات التي تواجه المحاكم الدولية في تسوية منازعات الاستثمار

المحاكم الدولية تقف في مفترق طرق بين النزاع والنظام في الاقتصاد العالمي، حيث تواجه تحديات جمة في تسوية منازعات الاستثمار. الاختلافات في النظم القانونية، الحاجة لموازنة بين حقوق الدول والمستثمرين، والضغط للحفاظ على استقلالية ونزاهة القضاء، كلها عوامل تضيق تعقيداً إلى دور هذه المحاكم.

سنبرز ضمن هذا العنصر التحديات القانونية والاجرائية، وكذا ما تخلفه العوامل الاقتصادية والسياسية من أثر.

3-1-1- التحديات القانونية والإجرائية

من الملاحظ في النظام القضائي الدولي أن اللجوء إلى المحاكم، وبخاصة في ما يتعلق بالاختصاص القضائي المباشر، يظل حالة استثنائية. يعزى هذا الوضع إلى الإعلانات التي تقبل الاختصاص الإلزامي للمحكمة، والتي غالباً ما تكون محملة بتحفظات تقوض الطابع الإلزامي لهذه الإعلانات. هذه التحديات الإجرائية والقانونية تعكس تعقيد النظام القضائي الدولي وتبرز الحاجة إلى تطوير آليات قانونية تكفل فاعلية وإنصاف الأحكام القضائية. (هاني، 2010، صفحة 147)

يُعد ممثل الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبي أمام المحاكم الدولية تحدياً قانونياً كبيراً، حيث يُنظر إليه في كثير من الأحيان كانتهاك للنظام الداخلي للدول وتدخل في شؤونها الداخلية. هذه الإجراءات تثير قضايا معقدة تتعلق بالسيادة والاستقلالية الذاتية للدول، مما يحد من قدرة الأفراد أو الشركات على مقاضاة الدول المضيفة مباشرةً في المحاكم الدولية دون موافقة دولهم، وفقاً للمبادئ العامة للقانون الدولي. (هروري، 2018، صفحة 103)

في مجال القضاء تبرز تحديات جسيمة تتمثل في بطء إجراءات التقاضي وعدم فاعلية الأحكام، مما يقوض مبدأ العدالة الفورية ويجرد الأفراد من حقوقهم القانونية المكفولة دستورياً. الوصول إلى العدالة

يجب أن يكون ميسراً وسريعاً لضمان تحقيق العدالة الناجزة. هذه التحديات تحتاج إلى إصلاحات قانونية وإجرائية لتعزيز كفاءة النظام القضائي وجعله أكثر استجابة لحاجات المتقاضين. (صالح، 2016، صفحة 161)

3-1-2- تأثير العوامل السياسية والاقتصادية

يبدو أن الدول تفضل الحلول السياسية للنزاعات بسبب المرونة التي توفرها في المفاوضات والمساومة، متمسكة بذلك بمبدأ السيادة ومراعاة مصالحها الذاتية. هذا التوجه يسلط الضوء على التأثير الكبير للعوامل السياسية والاقتصادية في تشكيل تفضيلات الدول نحو طرق تسوية النزاعات، ما يؤدي إلى تقويض دور الحلول القضائية ويعكس التحديات الكبيرة التي تواجه النظام القضائي الدولي في إرساء العدالة والنظام. (هاني، 2010، صفحة 148)

يُعتبر التدخل في القضايا الاستثمارية بين الدول والمستثمرين الأجانب من القضايا التي تُعقد العلاقات الدولية، وتعوق التنمية الاقتصادية. هذه العقبات تتسبب في خلق مشكلات بالغة التأثير على السيادة الوطنية والعلاقات الاقتصادية الدولية، وتحد من فاعلية القضاء الدولي في تسوية منازعات الاستثمار بطريقة ترضي جميع الأطراف المعنية. (هروري، 2018، صفحة 103)

كما يواجه اللجوء إلى الوسائل القضائية لتسوية منازعات الاستثمار تحديات بارزة، خاصةً عندما يتعلق الأمر بمبدأ حصانة الدولة. هذا المبدأ يمنع المحاكم الوطنية من النظر في الأفعال الصادرة عن الدول، مما يصعب على المستثمرين الأجانب والشركات التعامل مع التحديات القانونية عند النزاعات. هذا يضعف من البنية التحتية القانونية لتسوية النزاعات ويعوق النمو الاقتصادي العالمي بسبب العراقيل السياسية والاقتصادية المرتبطة بها. (صالح، 2016، صفحة 161)

3-2- مزايا وعيوب اللجوء إلى القضاء الدولي

اللجوء إلى القضاء الدولي يمثل آلية محورية في تسوية النزاعات عبر الحدود، ولكنه يحمل معه تحديات وفرصاً متباعدة. تتميز هذه العملية بقدرتها على توفير منصة محايدة تساهم في حل النزاعات بمعزل عن الضغوط السياسية المحلية، وتعزز الشفافية والعدالة. ومع ذلك، فإن الإجراءات الطويلة والتكاليف

المرتفعة قد تشكل عائقاً أمام الوصول الفعال إلى العدالة. يتطلب التعامل مع هذه الديناميكيات فهماً دقيقاً لمزايا وعيوب النظام القضائي الدولي.

سنبرز من خلال هذا العنصر مزايا اللجوء للقضاء الدولي، كما سنعرض عيوب ذلك في المقابل.

3-2-1 - مزايا اللجوء إلى المحاكم الدولية

المحاكم الدولية توفر بيئة قضائية تتسم بالاستقلالية والحيادية، وهي ضرورية لتسوية منازعات الاستثمار التي تشمل أطرافاً من دول متعددة. تقدم هذه المحاكم ضمانات قانونية تعزز الثقة بين المستثمرين الأجانب، مما يعكس دورها الفعال في تعزيز الاستقرار الاقتصادي من خلال منصة قضائية موثوقة تحل النزاعات بشكل عادل وموضوعي. (حديدي، 2023، الصفحات 242-243)

يتميز القضاء الدولي بقبول واسع من قبل المستثمرين والشركات الأجنبية كوسيلة حيادية ومستقلة، بعكس النظم القضائية الوطنية التي قد تفتقر إلى الحيادية اللازمة في بعض الأحيان. هذا النوع من القضاء يُعد ضرورياً لتعزيز الثقة والاطمئنان لدى المستثمرين الأجانب، مما يساهم في جذب وتشجيع رؤوس الأموال الدولية. لتحقيق هذا الهدف، تتبنى العديد من الدول تشريعات تدعو إلى حق اللجوء إلى المحاكم الدولية لفض منازعات الاستثمار، سواء في إطار القوانين الوطنية أو عبر عقود الاستثمار المبرمة مع الشركات الأجنبية. (شريف، 2016، صفحة 166)

3-2-2 - العيوب والانتقادات الموجهة إلى القضاء الدولي

تتمحور الانتقادات الموجهة إلى القضاء الدولي حول عدم المساواة في معاملة الأطراف في منازعات الاستثمار، حيث تحظى الدول بمركز قانوني متفوق يمكنها من اللجوء مباشرة إلى القضاء الدولي، بينما يتعين على الأفراد والشركات الاستعانة بدولهم للمثول أمام هذه المحاكم، لعدم امتلاكهم شخصية قانونية دولية. كما يُنتقد القضاء الدولي لمعالجته قضايا مجرمي الحرب بصورة مباشرة، مما يثير تساؤلات حول المساواة والعدالة التي يفترض أن تكون محورية في أي جهاز قضائي دولي. من جهة أخرى، يتم انتقاد القضاء الوطني لعدم تقديمه الضمانات الكافية لحماية المستثمرين الأجانب، وهو ما يعزز النقاش حول

مدى كفاية وفعالية القواعد القانونية التي يعتمد عليها القضاء الدولي والمستمدة من التشريعات الوطنية. (هروري، 2018، صفحة 102)

3-3- مستقبل القضاء الدولي في تسوية منازعات الاستثمار

في ظل التطورات العالمية المتسارعة، يبرز القضاء الدولي كمنظومة حيوية لتسوية منازعات الاستثمار، حيث يتأقلم مع التحديات الجديدة ويتفاعل مع الديناميكيات الاقتصادية المتغيرة. إن استشراف مستقبل هذا القضاء يتطلب تقييماً دقيقاً لدوره في تعزيز الاستقرار القانوني وتحقيق العدالة في المجتمع الدولي.

3-3-1- التطورات الحديثة في القضاء الدولي

لقد شهد القضاء الدولي تطورات كبيرة في السنوات الأخيرة، نتيجةً للحاجة الملحة لمواكبة التعقيدات المتزايدة في النزاعات الاستثمارية. يتجه النظام القضائي الدولي نحو تحسين الأطر القانونية واعتماد التكنولوجيا الحديثة لتسهيل إجراءات التقاضي، مما يعزز الشفافية ويزيد من كفاءة النظام.

3-3-2- التوجهات المستقبلية والإصلاحات المقترحة

من المتوقع أن يستمر القضاء الدولي في التطور لمواكبة التغيرات السريعة في الساحة الاقتصادية العالمية. الإصلاحات التي يُقترح تنفيذها تشمل تعزيز النزاهة والاستقلالية في الأحكام، بالإضافة إلى توسيع نطاق تطبيق مبادئ القانون الدولي. هذه الجهود من شأنها أن ترفع من مستوى الثقة في النظام القضائي الدولي وتشجع الاستثمار عن طريق التقليل من المخاطر القانونية.

4- خاتمة:

فعالية القضاء الدولي في تسوية منازعات الاستثمار تمثل محوراً حيوياً في تقديم حلول قانونية محايدة للنزاعات الاستثمارية، مما يعزز الثقة بين المستثمرين والدول، المحاكم الدولية مثل محكمة العدل الدولية ومحكمة التحكيم الدائمة ومحكمة الاستثمار العربية تلعب دوراً أساسياً، وقد تم تحديد العديد من التحديات القانونية والإجرائية التي تعيق في بعض الأحيان تحقيق العدالة الناجزة، إضافة إلى تأثير العوامل السياسية والاقتصادية على فعالية تنفيذ الأحكام.

من خلال ما سبق توصلت دراستنا للنتائج التالية؛

- القضاء الدولي يوفر منصة حيادية وموثوقة لحل النزاعات الاستثمارية، مما يعزز الثقة بين المستثمرين والدول.
- المستثمرون يفضلون المحاكم الدولية بفضل الحيادية والاستقلالية التي تتمتع بها.
- تواجه المحاكم الدولية تحديات قانونية وإجرائية تؤثر على سرعة وفعالية تسوية النزاعات.
- العوامل السياسية والاقتصادية تؤثر بشكل كبير على تنفيذ الأحكام القضائية الدولية.
- هناك حاجة لتوسيع نطاق اختصاص المحاكم الدولية لتعزيز قدرتها على معالجة مختلف القضايا الاستثمارية.

من خلال هذه النتائج نقترح مايلي؛

- تعزيز الشفافية والاستقلالية؛ يجب ضمان استقلالية المحاكم الدولية عن التأثيرات السياسية والاقتصادية لتعزيز الثقة في أحكامها.
- تحديث الأطر القانونية وذلك عن طريق مراجعة القوانين والإجراءات لتواكب التطورات الاقتصادية والتكنولوجية وتسهيل الوصول إلى العدالة.
- توسيع نطاق اختصاص المحاكم الدولية ليشمل مجموعة أوسع من النزاعات الاستثمارية، مما يعزز من فعاليتها في حل النزاعات

5- قائمة المراجع:

- ابو هاني علي، العشايي عبد العزيز، (2010)، فض النزاعات الدولية بالطرق السلمية، دار الخلدونية، الجزائر.
- الأحذب عبد الحميد، (2008)، موسوعة التحكيم الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان.
- الجبلي نادية اسماعيل محمد، (2017)، المزايا والضمانات القانونية للإستثمار الأجنبي، دار الكتب والدراسات العربية، مصر.

- العاني هديل عدنان انور، (2021)، دور الاتفاقيات الدولية في تسوية منازعات الاستثمار، دار وليد للنشر والتوزيع ولبرمجيات، مصر.
- النظامي مصطفى خالط مصطفى، (2002)، الحماية الاجرائية للاستثمارات الاجنبية الخاصة، دار العملية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان.
- بلقاسم أحمد، (2006)، التحكيم الدولي، دار هومة، الجزائر.
- حديدي عنتر، (2023)، حماية الاستثمارات الاجنبية في ظل القانون الجزائري، دار المتنبي للطباعة والنشر، الجزائر.
- درباش مفتاح عمر، (1999)، ولاية محكمة العدل الدولية في تسوية المنازعات، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ليبيا.
- رضوان حسني موسى محمد، (2013)، دور التحكيم والقضاء الدوليين في تسوية منازعات الحدود البحرية، دار الفكر والقانون، مصر.
- شريف اميرة جعفر، (2016)، تسوية المنازعات لاستثمارية دراسة قانونية تحليلية مقارنة، دار الجامعة الجديدة، مصر.
- صالح ازاد شكور، (2016)، الوسائل البديلة لتسوية منازعات عقود الاستثمار الدولية (دراسة مقارنة)، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان.
- عكاشة خالد كمال، (2014)، دور التحكيم في فض منازعات عقود الاستثمار، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الاردن.
- هروري شيرزاد حميد، (2018)، منازعات الاستثمار بين القضاء والتحكيم، دار الفكر الجامعي، مصر.